

وَأَخْتَا لَيْمٍ وَأُمَّا وَأَخَا لَيْمٍ مَقْفُورًا

صورة	سنة	سنة	سنة
اختلاف ليم	اختلاف ليم	اختلاف ليم	اختلاف ليم
اختلاف ليم	اختلاف ليم	اختلاف ليم	اختلاف ليم
اختلاف ليم	اختلاف ليم	اختلاف ليم	اختلاف ليم

والمسئلة على تقدير الحيوة من سنة ثلاث فيها نصفاً سدسين وما في علي تقدير الوفاة من خمسة لانهما ردية وليس بينهما الا ما يزيد فصرنا الخمسة في السنة صارت ثلثين ثم صغرنا ما كان للاختلاف ليم من سنة الحية وذلك ثلثة في كل مسئلة الوفات التي هي خمسة عشر صارت خمسة عشر فيها للاختلاف ليم فيها واحد فضناه في الخمسة صارت خمسة فبها وكذا الحكم في الام والاختلاف ليم المقفود للاختلاف ليم من سنة الوفات ثلثة ايضاً فصرنا بها في مسئلة الحية التي هي ستة صارت ثمانية عشر فيها للاختلاف ليم واحد فصرناه في السنة صارت ستة فبها وكذلك الحكم في الام يعطى لكل واحد منها اقل النصفين من كلي المسئلتين ويرقق الفصل وذلك ثلثة اسم من نصف الاختلاف ليم وليم وليم بن نصيب واحد بن نصيب واحد من الاختلاف ليم والام ومجرىها خمسة اسم فان ظهر المقفود رجلاً اخذ ما رقت له وان ظهر ميتاً يعطى لكل واحد منهم ثلثة ما كان مرقراً من نصيبهم وكذا الوفاة ليم بن نصيب ثلثة اسم من نصف الاختلاف ليم وليم بن نصيب

الصورة

الصورة

صورة الحية	صورة المقفود	صورة الحية	صورة المقفود
صورة الحية	صورة المقفود	صورة الحية	صورة المقفود
صورة الحية	صورة المقفود	صورة الحية	صورة المقفود
صورة الحية	صورة المقفود	صورة الحية	صورة المقفود

المسئلة ابي الصحيح على تقدير الحيوة من اربعة لانه لا يثبت اولاد الا من معه وعلى تقدير الوفاة من سبعة فكل من بينهما ما يزيد فاذا ضرب كل احدهما في كل الاخر صارت ستة وثلثين وما في العمل ما ذكرناه انفاً فاما بيت البنين على تقدير الحيوة ثمانية عشر وعلى تقدير الوفاة اربعة وعشرون يعطى لهما اقل النصفين وذلك ثمانية عشر ويرقق الفصل من نصيبهما وذلك ستة فان ظهر رجلاً اخذ ما رقت له وان ظهر ميتاً يعطى للثنتين ما رقت من نصيبهما ليعم الثلثان وذلك ستة والباقي وذلك اثني عشر بين اولاد الاين للذكر مثل حظ الانثيين ثمانية منها الاين الاين واردية اخرى لبيت الاين **فصل في الميراث** وجه متاسية ايراد هذا الفصل عقب فصل المفقود لان مال المقفود كما لا يقسم بن ورثته قبل قضاء النفاية بموته فكل مال الميراث يورثه في كل الاسلام لا يقسم بين ورثة المسلمين قبل قضاء النفاية بموتة ابي الحور يدار الحرب الميراث اعتباراً من اسم من النصفين ذلك في اسلام من قبل الاين

الصورة